والمعايب معيرا لك بذلك قاصدا اذاك فلا تشنعه انت بما تعلم منه من
ذلك يعني اذا شتمك وغيرك بما فيك فلا تكافيه وتشتمه ولا تعيره
بما فيه وعلله بقوله فيكون اجره لك السبب لك بتركك لحقك
وعدم انتصارك لنفسك وكف عن مقابلته بما يستحقه من اذاعة
نقايصه ومواجهته بها ولتحمل اذاه ودعه يكون وباله اي سوء
عاقبته في الدنيا والاخرة عليه وما الله بغافل عما تعملون وهله
در القايل:

لا تهتكن من مساوي الناس ما ستروا فيهتك الله سترا عن مساويكا
واذكر محاسن ما فيهم اذا ذكروا ولا تعب احدا منهم بما فيكا

ابن منيع في معجمه وكذا الديلمي عن ابن عمر رمز لحسنه وهو كما قال
او اعلى اذ ليس في رواته مجروح.

اذا سجد العبد سجد معه سبعة اراب بالمد بوزن افعال جمع
ارب بكسر فسكون العضو وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه وجهه
بالرفع مع ما عطف عليه بدل من سبعة بدل كل من كل وفيه ان
اعضا السجود سبعة فلذ به لوجود صورته الشرعية في الوجوه
من وضع بعض الجبهة على مصلاه ويجب مع ذلك وضع بعض بطن
كفيه وركبتيه وقدميه فلو لم يفعل لم تصح صلاته كما اقتضاه
هذا الحديث وهو المفتي به عند الشافعية والسجود في الاصل
تذلل مع تطامن وشرعا وضع الجبهة على قصد العبادة حم
م عن ابن عباس بن عبد المطلب عبد بغير اضافة بن حميد مصغر
ابن نصر قيل اسمه عبد الحميد ثقة حافظ عن سعد بن ابي وقاص
رضي الله عنه.

اذا سجد العبد اي الانسان طهر بالتشديد بداي نظف سجوده ما تحت
جبهته الى سبع ارضين بفتح الراء اي ازال عنها الادناس والعيوب
علمها اقتضاه هذا الحديث وظاهره من المشكلات والله اعلم بمراد
رسوله وحمل الطهارة فيه على افاضة الرحمة والبركة عليها وقع السجود
عليه بنا فيه ما ذكره في سبب الحديث عند مخرجه الطبراني وكذا
ابن عدي وغيره ان عايشة قالت كان المصطفى صلى الله عليه وسلم
يصلي في الموضع الذي يبول فيه الحسن والحسين فقلت له الا تخص
لك مكانا من الحجرة انظف من هذا فقال يا حميرا اما علمت ان
العبد اذا سجد تذكره بتمامه وقولها انظف يدل على ان المراد

الطهارة اللغوية وهي النظافة فالمراد ان تلك البقعة وان كانت مستقذرة
فالشرف الحاصل لها بالسجود يجبر ذلك الاستقذار والله اعلم بحقيقة
الحال وفيه ان الارضين سبعة كالسموات طس وكذا ابن عدي والديلمي
والحكيم عن عايشة قال الحافظ الهيثمي وغيره فيه بزيع متهم بالوضع
قال ابن الجوزي موضوع وفي الميزان بزيع متهم قال ابن حبان ياتي
عن الثقات بموضوعات كانه المتعمد لها ثم ساق له هذا الحديث
وجزم جمع اخرون بوضعه.

اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير اي لا يقع على ركبتيه كما
يقع البعير عليهما حين يقعد وليضع يديه اي كفيه قبل ان يضع
ركبتيه لانه احسن في الخشوع واتم في الوقار وبه اخذ مالك
وذهب الايمة الثلاثة الى عكسه تمسكا بفعل المصطفى صلى الله عليه
وسلم له في حديث الترمذي عن وايل قال الخطابي وهو اثبت من
حديث تقديم اليدين وارفق بالمصلي واحسن شكلا بل قال ابن
خزيمة ان حديث تقديم اليدين منسوخ بخبر سعد كنا نضع اليدين
قبل الركبتين فامرنا بالركبتين قبل د ن عن ابي هريرة رمز المؤلف
لصحته اغترارا بقول بعضهم سنده جيد وكانه لم يطلع على قول
ابن القيم وقع فيه وهم من بعض الرواة واوله يخالف اخره فانه اذا
وضع يديه قبل ركبتيه فقد برك كما يبرك البعير اذ هو يضع ركبتيه
اولا وزاعم ان ركبتي البعير في يديه لا في رجليه لا يعقل لغة ولا عرفا
على ان الحديث معلول بيحيى بن سلمة بن كهيل ولا يحتج به قال
النسائي متروك وابن حبان منكر جدا واعله البخاري والترمذي
والدارقطني بمحمد بن عبد الله بن حسن وغيره.

اذا سجد احدكم فليباشر بكفيه اي بباطنهما الارض فيضعهما
والاولى كونهما مكشوفتين على مصلاه عسى الله تعالى هي من المخلوقات
للترجي ومن الله واجبة واتى بها هنا ترغيبا للمصلي فيما ذكر ان يفك
اي يخلص ويفصل وزاد في معجم الطبراني بدله يكف والكف النسب
عنه الغل بالضم الطوق من حديد يجعل في العنق واليدين يوم
القيمة اي من فعل ذلك يرجى ان يغفر الله له ما فرط منه الذنوب
الموجبة لجعل الغل في عنقه يوم القيامة لانه لما اطلق يديه وبسطهما
في السجود جوزي باطلاقهما يوم المعاد جزاء وفاقا والمباشرة الافضا
بالبشرة والفك التخليص والاطلاق والازالة ونبه بذلك على وجوب

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1